

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أدب القرآن الكريم

في

حديث عن الجنس

دراسة موضوعية

دكتور عبد الفتاح محمد أحمد خضر

مدرس التفسير وعلوم القرآن الكريم

بكلية أصول الدين - جامعة الأزهر

بالمنوفية

١٤١٩ / ١٩٩٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على الرحمة المهداة، والنعمة
المديدة سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

فإن الاشتغال بميدان القرآن الكريم تشريف يقدر ما هو عمل وتطبيق.
تشريف وتكريم ومثوية لصاحبہ عندما يتغیا في عمله وجه ربه الكريم
ونفع المسلمين.

تشريف وتكريم ومثوية عندما يتحول القول إلى عمل وتطبيق فيثمر
لصاحبہ ويعود بالنفع على أمة القرآن.

ويحثى هذا ثمرة من ثمار القرآن اليابعة اقتطافتها لتدھب ما بنا من
مخصصة وتزيد إلى درجة التفكك والتخلية. وذلك بعد أن أصبح أعداء الإسلام
في اجتماع دائم لا ينخفض مستهدفين تجريد المسلمين من كل فضل وفضيلة.
ـ (وودوا لو تکفرون).

ولقد بدت البغضاء من أفواهمهم - وما تخفي صدورهم أكبر - قدیما
وحديثاً وكان آخر ذلك قولهم : إن الإسلام هو العدو الأخضر وإنه هو البديل
للشيوعية أمام الرأسمالية ^(١).

هذه العبارة ومثيلاتها تكشف عن جهود منظمة تبذل لإنشاء موازين وقيم
وتصورات للمجتمع غير التي أقامها الله، ولتوجيه الناس والحياة جهة غير
ذلك التي قررها الله، والموجهون لهذه الجهود يحسبون أنهم ينتهيون إلى

(١) انظر : « الإسلام والقرن الحادى والعشرين » - طبع وزارة الأوقاف - من ٢٧

تحطيم قواعد المجتمع المسلم وتدمير أركانه وأوطانه حتى لا تبقى أمامهم حواجز تصد أطماعهم القديمة، بعد أن تنهار عقائدها، وأخلاقنا وبالتالي مجتمعاتنا.

ولا يدرى أصحاب هذه الجهود أن الكارثة ستؤدى بقواعد المجتمع الإنساني كله لا المجتمع الإسلامي وحده. ستؤدى بقواعد الفطرة التي تقوم عليها الحياة البشرية برمتها.

إن الأمراض الأخلاقية أصبحت أكثر فتكاً من الأمراض العضوية والوبائية. بل أصبحت أشد خطراً من القنبلة الذرية القنبلة الجنسية : لأن العالم اليوم يعيش ثورة جنسية طاغية تجاوزت الحدود وتخطر السدود، وهشمت القيود، وحطمت كل الأعراف مما جعلها أبرز القضايا التي تهدد الكيان البشري والمجتمع الإنساني متتجاوزة خطير القنبلة الذرية.

وهذا مفكر فرنسي يقول : وبعد أن كانت آذاننا تكف عن الخوف من الخطير الذري ووجود عنصر إشعاعي في عظامنا وعظام أطفالنا أصبحنا نشعر بالقلق والخطر من موجات العُرُى، وغارات الجنس التي لا تنتقطع إذا لم يحدُّها الخوف من الجحيم، والأمراض السارية والحمل سفاحاً .. وإن أطناننا من القنابل الجنسية تنفجر كل يوم ويترقب عليها آثار تدعى إلى القلق قد لا يجعل أطفالنا وحوشاً أخلاقية فحسب بل قد تشوه مجتمعات بأسرها، وإن خطر الطاقة الجنسية قد يكون في نهاية الأمر أكبر من خطر الطاقة الذرية.^(١)

لذا يستحيل اليوم السير في أي مدينة كبيرة دون التعرض للقصص

(١) انظر : الحب والجنس من منظور إسلامي من ١٢٥ وما بعدها بتصرف.

الجنسى الحقيقى إعلانات، مجلات، أفلام، نوادى فيديو، صور لغلب الليل،
آلاف من النساء والفتيات يرتدين ثياباً عارية وشفافة، مما نتج عن ذلك كل
الأفاف :

لواط، وسحاق، وزنى، وممارسات جماعية للجنس، والزواج التحرىبي
والعرقى، والشذوذ، وعبادة الشيطان.

ومن هنا نستطيع الجزم بأنه الإعصار الجنسى الدherent الذى له أسبابه
وخلفياته التى حملت به سفاحاً ثم وضعته خطراً يهدى البشرية عامة
وال المسلمين خاصة وما الإيدز والزهري والهربس والسيلان من حياتنا بعيد.

إن تجريد المسلمين من الفضيلة والحياة هدف الأهداف ومن أجله تُجند
كل التقنيات الحديثة من أقمار صناعية إلى شبكات الانترنت التى عرضت
لسور افتروها على القرآن الكريم وعدوها منه، وعرضت لليلة زفاف على
الهوا مباشرة، وأخيراً وليس آخرأً "على موقع أناى على الانترنت"
يكشف دكتور مصري أن موضوع الاسلام فى هذا الموقع عبارة عن :
السحاق، واللواط، والعلاقات الجنسية الفاحشة، وعرض للأعضاء
التناسلية للنساء والرجال .^(١)

وبالفعل بدأ المسلمون يعيشون أمراض هذه الحضارة، من سرقة للشباب
واستغلال لقويته، والتسلق على أكتافه، واقامة التجمعات الإباحية التى
ترضى الشهوة والهوى والشيطان وذلك تحت مسميات متعددة. فتغير المثل
الأعلى والقدوة لتصبح فى أيدي نجوم السينما ولاعبى الكرة والمغنيين وشذاذ
الأفاف :

(١) انظر اللواء الاسلامى عدد ٨٧٨ - ١٩ نوفمبر ١٩٩٨م تحت عنوان: موقع الازهر على
الانترنت

في حين أن الشباب هو عدة هذه الأمة وعتادها، وحاضرها ومستقبلها والذابين عن حياض بيتنا العظيم، وهو ثروتها الحقيقية التي تفوق كل أصناف الثروة والموارد.

ومن هنا كانت أهمية وخطورة هذا الموضوع الذى أتناوله إاته - بإذن الله - يصبب محزّ أخطر المشكلات تعقیداً في عصرنا الحديث الجنس بكل ما تحمله هذه الكلمة من مضامين ومعانٍ.

فهل خدث القرآن عن الجنس؟ وهل لنا أن نظرحه كقضية للتعلم والنقاش؟ وهل من حل لمشكلات الجنس داخل البيوت وخارجها شرطة التقيد بأدب الله عز وجل؟ وهل هذا ينافي الخبراء؟ هذا ما سأمسك به في بحث

فَاتِحَةُ

نعم تحدث القرآن الكريم عن الجنس في مواطن متعددة منه فذكر الغريرة الفطرية التي يجب أن تؤدي وظيفتها المناظة بها ووضع لها الضوابط والمعايير، وحدد لها الأهداف كل ذلك في إطار اللغة المترفة التي يستعلى فيها الإيمان رائعاً شفافاً بما يصلح للقدوة، وذكر اللفظة التي تصوّر سوء انحراف المتحرفين بما يصلح للتغفير من سوء فعالهم وقبع أخلاقهم.

تحدد القرآن عن الغريرة الجليلة في تضاعيف خطابه للإنسان بكليته عقله وعواطفه وقطرته ومصلحته ومقاصده وتاريخه ومصيره بما يوقظ وعيه بشكل عام والأمثلة متعددة في تضاعيف هذا البحث.

النقطة الثانية : هل لنا أن نطرح قضية الجنس للتعلم والنقاش ؟
الجواب : نعم نحن مع تدريسن وتعليم وتنقيف الشباب وتوعيته جنسياً
وتحصينه ضد الوافد الغريب ولكن في نطاق أدب القرآن والسنة.

فلستنا مع العلمانيين واللادينيين الذين يريدون إفراده مادة للدراسة من
الحضانة إلى نهاية السُّلْمُ الجامعي عنوانها « الجنس » فهذا لم يحدث في
أى دولة في العالم .^(١)

وأثناء مراجعة هذه المقدمة وجدت في مجلة منار الإسلام عدد ٩ سنة
٢٤ - رمضان ١٤١٩ / يناير ١٩٩٩ عنواناً يقول : مواجهة في زخارف المعنى
تدريس « مادة الجنس » التي خاول النظمات الدولية فرضها على المدارس
الثانوية كمحاولة ثانية إثر محاولة أولى فاشلة سنة ١٩٩١ . قامت بها الأمم
المتحدة في تزانيا نظير ثلاثة ملايين دولار أمريكي كمساعدة لتعليم
الجنس .

ومن هنا فنحن نؤيد ونساند تدريس الجنس في طور الشباب ولكن ضمن
العلوم المختلفة كعلم الأحياء ، الدروس العامة لعمليات التنازل والتكاثر ،
وحصص العلوم المتعلقة بهذه المسألة ، من خلال مادة التفسير أو الدين
وأثناء شرح الآيات القرآنية . أثناء التعرض للأحكام الفقهية في مادة الفقه .

فمن أدب القرآن أنه كفى ولم يصرح قط في هذه المسألة ونحن أمرنا أن
نتخلق بأخلاق الله . وحيث إن الدراسة الجنسية المستفردة والمكشوفة تؤدي
قطعاً إلى الفوضى والخلل في كل مناحي الحياة فإن الإسلام برفضها ونحن
من ورائه إذا كانت بهذه الحيشية .

يبقى نقطة هامة هي هل تدخل القرآن حل المشكلات الجنسية ؟ وهل في ذلك منافاة
لحياء الواحب في المسلم ؟

(١) انظر : مشكلات الشباب - د/ عباس محجوب - ص ١٩ .

أقول: لقد دخل القرآن بكل هدایاته في شتى مناحي الحياة، ونظم كل الغرائز ومنها غريزة الجنس، وما ورائها من مشكلات على كافة الأصعدة.

وَتَدَخُلُ القرآن أو السنة في هذه المسألة لا يخدش الحياة بل إن النبي ﷺ قد سمع وأجاب على ما يعده البعض مخجلاً لا يجوز لسلم أن يطره أجاب المستفتى دون أن ينكر عليه بل كان مضرب المثل عند النبي ﷺ وعنده أم المؤمنين السيدة عائشة وسأضرب على ذلك بعض الأمثلة.

الذى يسائل عن حكم : الاحتلام ، الحيض ، مس الذكر ، الجماع ، الاستئماء ، اللواط ، الاختصاء ، الشتوذ وهلم جرا .

ففي أزكي العصور وخير القرون تساءل أسماء بنت يزيد النبي ﷺ عن غسل الحيض فيقول لها : تأخذ إحداكن ما عها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً حتى تبلغ شئون رأسها ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصةً ممكّنةً فتطهر بها .

فقالت أسماء وكيف تطهر بها؟ فقال سبحان الله تطهرين بها . فقالت عائشة - كأنها تخفي ذلك - : تتبعين أثر الدم .

وسأله عن غسل الجنابة فقال : تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شئون رأسها ثم تقipض عليها الماء، فقالت عائشة : « نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياة أن يتقنهن في الدين »^(١)

وهذه أنصارية ممدودة أيضاً وهي السيدة أم سليم أم الصحابي الجليل

(١) أخرجه البخاري معلقاً ووصله مسلم، البخاري كتاب : العلم بباب : الحياة في العلم
انظر فتح الباري ١٨٤/١

ومسلم كتاب : الحيض بباب : استعمال المغسلة من الحيض فرصة من مسند ١٥/٤

أنس بن مالك وكانت مجاورة لأم سلمة زوج النبي ﷺ فكانت تدخل عليها، فدخل النبي ﷺ فقالت أم سليم : يا رسول الله أرأيت إذا رأت المرأة أن زوجها يجامعها في المقام أتفتسل ؟ فقالت أم سلمة : تربت يداك يا أم سليم فضحت النساء عند رسول الله ﷺ . فقالت أم سليم : إن الله لا يستحب من الحق، وإنما إن نسأله النبي ﷺ - عما أشكل علينا خير لنا من أن تكون منه على عمياه ، فقال النبي ﷺ لأم سلمة : بل أنت تربت يداك . نعم يا أم سليم عليها الغسل إذا وجدت الماء فقالت أم سلمة : يا رسول الله وهل للمرأة ما ؟ فقال ﷺ - فأئن يشبهها ولدتها ! هن شقائق الرجال » ^(١)

قال النووي : أما قوله ﷺ - بل أنت فتربيت يمينك فمعناه أنت أحق أن يقال لك هذه فإنها فعلت ما يجب عليها من المسؤول عن بيتها فلم تستحق الإنكار واستحققت أنت الإنكار لإنكارك ما لا إنكار فيه ^(٢)

وعلى هذا فإننا نعيّب من خالف هدي النبي ﷺ في إيضاح مسائل الدين دون استحياء من حق لأنّه « لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر » ^(٣) قال ابن حجر : فالاستحياء الذي يقع لترك أمر شرعى مذموم وليس هو بحياة شرعى وإنما هو ضعف ومهانة » ^(٤)

(١) هذه رواية المسند كما ذكرها العلامة أسد شاكر ٤٧٧/٦ انظر الترمذى ١٩٢/١

والحديث له روایات في البخاري كتاب العلم باب : الحياة في العلم ١٨٥/١ فتن.

كتاب الفسل باب : إذا احتملت المرأة ٢٠٨/١

كتاب الأنبياء باب : حلق أم وذرتها ٢٨٢/٦

كتاب الأدب باب : ما لا يستحب من الحق للثقة في الدين ٤٢/٨

ومسلم كتاب الحيسن باب : وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها ٢٧٩/٣

وأبي داود كتاب الطهارة باب : في المرأة ترى ما يرى الرجل ٣٧/١

الترمذى كتاب الطهارة باب : ما جاء قيمون يستيقظ غيري بلا ١٨٨/١

السائل كتاب الطهارة باب : غسل المرأة ١١٢/١

ابن ماجه كتاب الطهارة باب : في المرأة ترى في متامها ما يرى الرجل ١٩٧/١

٢) النووي على مسلم ٢٢٦/٢ . (٣) البخارى كتاب العلم باب : الحياة في العلم ١٨٤/١

(٤) فتح البارى ١٨٤/١

ولعلنا ندرك أن الصحابة والتابعين والعلماء من بعدهم لم يتحرجوها من طرح ومناقشة كل ما يتعلق بالمسلم ومنه ذلك الأمر « الجنس ».

أقول هذا لأن النفس إن لم تشغليها بالطاعة شُغلت بالمعصية.

والشباب إن لم تعالج مشكلاته، والبيوت، وما فيها بصفة عامة فسيكون البديل الذي خَيَّأَ القدر والذي لا يعلم مدى إفساده إلا الله.

إن أهمية هذا البحث عظيمة لأسباب منها :

١- أنه فيما أعلم أول بحث أكاديمي متخصص يبحث هذه القضية تفسيرياً.

٢- أنه استقرى مادة هذا الموضوع في القرآن الكريم كله.

٣- أبرز أسلوب القرآن الذي يخص هذا الموضوع والذي بين أنه لم يخدش حياءً، ولم يذهب بخلق بل يستطيع المتبع أن يقرأ بما يخص موضوعنا في المحراب وليس بعد ذلك سمو.

٤- أظهر حلولاً لكل مشكلة جنسية وعلى كافة الأصعدة وفي كل مراحل العمر إجمالاً.

٥- يرد - ويشددة - على المحنلين والإباحيين واللادينيين الذين يبيتون التوايا الخبيثة لتدريس مادة الجنس كمادة منفصلة لذاتها.

٦- فتح المجال أمام أصحاب الكلمة لطرق مثل هذا الموضوع على المنابر وفي دور العلم بما لا يخجلهم كما كان في السابق.

٧- معاصرة هذا البحث ومواكبته لأخطر القضايا الفكرية على الساحة، وكونه جرعة تحصينية للشباب المسلم وللأزواج والزوجات بصفة عامة، ومن هنا لن نعدم فكرًا مستثيراً يتميز بالقرآنية ويتصف بالسنة، ويحمل بصفة فكر العلماء في هذه القضايا التي احتواها البحث :

وأهمها:

• الألفاظ القرآنية التي تحدثت عن الجنس - المشكلات الزوجية -
 الحيض - التأبى - النشوز - الخيانة - الخلاف الدائم - عزوف الزوج عن
 زوجته - الغياب الطويل عنها - إثبات المرأة في دبرها - عدم الإنفاق - عدم
 الكفاية الجنسية - كثرة الأيمان - شيطنة الأولاد - سياسة المراهقين -
 التفريق في المصالح - الاستذان - التبكيك بالزوج - الإيمان عندما يعلو
 يصاحبه فوق الإغراء، و

هذا وسميه:

أدب القرآن الكريم في حديثه عن الجنس: وعنيت كلمة «أدب» لكي يتعلم الناس جميعاً كيف قاد القرآن الكريم هذا الموضوع وساقه سوقاً عز عن التظير أو الشيبة فالإدب سمي بذلك : لأنه يأدب الناس إلى المحامد وينهاهم عن القبائح . وقد وصف النبي ﷺ القرآن بأنه مأدبة الله أو مأدبة الأولى : شبه فيها القرآن بصناعة صنعة الله للناس لهم فيه خير ومنافع ثم دعاهم إليه . ومأدبة : جعله مفعلاً من الأدب . ويقال تأدب بأدب القرآن أو أدب الرسول ﷺ : احتذاه .^(١)

(١) انظر الإنسان - والوسط مادة أدب .

خطة البحث

يحتوى هذا البحث على :

تمهيد و مقدمة و ثلاثة فصول

التمهيد والمقدمة اظهرت فيها سبب اختيار هذا الموضوع - وأهميته.

الفصل الأول : الفاظ القرآن الكريم التي تحدثت عن الجنس.

الفصل الثاني : المشكلات الزوجية المتصلة بالنكاح ومعالجة القرآن إياها.

المبحث الأول : المشكلات التي تخص الزوجة.

المبحث الثاني : المشكلات التي تخص الزوج.

المبحث الثالث : المشكلات المشتركة بينهما.

الفصل الثالث : أدب الإسلام في سياسة المراهقين ومصارحتهم.

وبعد

فهذا جهد المقل بذاته قاصداً وجه الله والدار الآخرة، راجياً أن تكون قد وفقت في وضع لبنة في مكانها المأمول مصلحاً بذلك فكراً، وهادياً إلى خير

والله الموفق والممعنون

أبو روض وعمر

عبد الفتاح محمد أحمد خضر

مدرس التفسير وعلوم القرآن

بكلية أصول الدين بالمنوفية

حصة شعبان في ١٢ رمضان ١٤١٩

١٩٩٨/١٢/٣١

الفصل الأول

الفاظ القرآن التي تحدثت عن الجنس

- وردت في القرآن الكريم ألفاظ ذات على الجنس كلها تدور على معانٍ كنائية مجازية وهي : النكاح - المباشرة - الإتيان - الرفت - المس - الظمت - اللباس - الحرج - التغشى - العاشرة - الإفضاء - القرب - اللمس - الدخول - السُّكُن.

١- **النكاح** : ورد ثلاثة وعشرين مرة ^(١)

وتدور مادته اللغوية على أصل واحد وهو البضاع ^(٢)

يقول الراغب « أصل النكاح للعقد ، ثم استعير للجماع ومحال أن يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد لأن أسماء الجماع كلها كنایات لاستقباهم ذكره كاستقباح تعاطيه، ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشا اسم ما يستقطعونه لما يستحسنه ». ^(٣)

وكل نكاح في القرآن معناه التزويج ^(٤) واستثنى أبو البقاء قوله تعالى « رابطوا البنات حتى إذا بلغوا النكاح ... » ^(٥) فإن المراد به هنا بلوغ الحلم ^(٦) والنكاح لغة : الضم والجمع وفي الشرع : « عقد يرد على تملك منفعة البعض قصداً » وفي القيد الأخير احترازاً عن البيع وغيره. ^(٧)

وقد فرق الإمام النووي بين إرادة العقد وإرادة الجماع في كلمة « النكاح » بقوله :

(١) انظر المعجم المغيرس لألفاظ القرآن الكريم . نكح . (٥) سورة النساء : ٦.

(٢) انظر معجم مطاييس اللغة لأبن فارس . نكح . (٦) الكليات لأبي البقاء الكوفي ص ٨٨٦.

(٧) انظر المفردات في غريب القرآن للراغب . نكح . (٧) التعريفات للجرجاني ص ٢١٥ . مكتبة .

«قال أبو علي الفارسي : فرقت العرب بينهما فرقاً اطليقاً فإذا قالوا :
نكح فلانة بنت فلان أو أخته أرابوا عقد عليها ،
وإذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا الوطء لأن ذكر امرأته
وزوجته يستغني عن ذكر العقد .^(١)

ولعل اطلاق «كتاب النكاح» على الزواج وأحكامه فقهياً وحديثياً دون غيره
من ألفاظ تشاركه المعنى لحياته للنصيب الوفر في تردداته في تضاعيف
الكتاب العزيز والسنة المطهرة أو لأن الأحكام تدور على العقد وما يتترتب
عليه وهو أصيل فيه ^(٢) إلا فدونك خمس عشرة لفظة تزدري معناه ولكن على
سبيل المجاز فقط .

٢- **المباشرة** : وردت هذه اللفظة مرتين في آية واحدة .

قال تعالى ﴿ فَالآن باشروا هنَّا بِمَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ... وَلَا
تَبَاشِرُوهُنَّا وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ... ﴾ ^(٣)

وأصل المباشرة : التصاق البشرتين ، وأطلقت على الجماع
للزومهما ^(٤) فاستعمال لفظ المباشرة على الجماع من باب
الكافية .

٣- **الإثنان** : ورد هذا اللفظ في قوله تعالى ﴿ ... إِذَا نَطَقُوهُنَّا فَأَنْتُمْ هُنَّا
جِئْتُمْ أَمْرَكُمُ اللَّهُ ... ﴾ ^(٥) أي : في موضع الحرف والنسل .

(١) شرح النووي على مسلم ١٧٦/٩ .

(٢) انظر فتح الباري ٦/٨٥، ٨٤ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

(٤) انظر اللسان : بشر ، القرطبي ٢/٢١٧ ، والبحر ٢/٢٢٠ ، والجمل ١/٢٤٢ .

(٥) سورة البقرة : ٢٢٢ .

ومن هنا تبدو فائدة التذليل الجمعة في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ أي : إن الله يحب المتطهرين من الذنوب، ويحب المتطهرين بالماء من الحدث أو المتطهرين من إتیان النساء في غير محل الذى أحله الله أليس الله قال في لوط وأهله ﴿أَخْرِجُوهَا أَلَّا لَوْطٌ مِّنْ قَرِبَتُكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾^(١) قال مجاهد^(٢)

٤- الرفت : ورد هذا اللفظ في قوله تعالى ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ الرفت إِلَى نَائِكِمْ ...﴾^(٣)

وفي قوله تعالى ﴿... فَمَنْ فَرِضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رفت وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جَدَالٌ فِي الْحَجَّ ...﴾^(٤)

والرفث : الجماع وغيره مما يكون بين الرجل والمرأة. وهو في الفرج بالجماع، وفي العين بالغمز للجماع، وفي اللسان بالمواعدة به.^(٥)

٥- المسن : ورد هذا اللفظ في قوله تعالى على لسان السيدة مريم ﴿قَالَتْ أَنِّي يَكُونُ لِي غَلَامٌ وَلَمْ يَعْسُنِي بَشَرٌ ...﴾^(٦)

وورد في قوله تعالى أيضاً في تصفييف الحديث عن كفاره الظهار ﴿... مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ ...﴾^(٧)

قال القاضي البيضاوى تعليقاً على الآية الأولى «أى لم يباشرنى رجل بالحلال، فإن هذه الكتابات إنما تطلق فيه، أما الزنا فإنما يقال فيه خبث بها وفجر ونحو ذلك ويعضده عطف قوله ﴿وَلَمْ أَكُ بَعْدًا﴾ عليه.

(١) سورة النمل : ٥٦ .

(٢) سورة طه : ٩١/٣ .

(٣) سورة مريم : ٤٠ .

(٤) سورة البقرة : ٢٤٤ ، ولها مواضع أخرى في القرآن .

(٥) سورة البقرة : ١٩٧ .

قال الشهاب : معلقاً على قول القاضي «الكنيات تطلق في النكاح الحلال فإنه محل التأدب وفاعله يائف من التصرير به ومرتكب الزنا لا أدب له ولا حشمة فلا يائف من مثله، وليس مقامه مقام الكنية بل تطهير اللسان عنه أو التصرير به^(١)

٦- الطمث : قال تعالى : ﴿لَمْ يَطْمَئِنُ أَنْسٌ قَبْلَهُنَّ وَلَا جَانٌ﴾^(٢)

هذا وصف للحور العين بائهن لم يطمئن أى : لم يجامعهن قبل أزواجهن أحد. فالطمث : الجماع أو مجرد المس الذي هو من كنيات الجماع^(٣)

٧- اللباس : قال تعالى ﴿... هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ...﴾^(٤)

وأصل استعمال معنى اللباس في الثياب ثم سمي امتزاج كل واحد من الزوجين بصاحبه لباساً لتلازمهما تشبيها بالثوب. أو لأن كل واحد منهمما يستر صاحبه ويمنعه عن الفجور. ومن هنا قيل للرجل عن المرأة هي لباسك، وفراشك، وإزارك. وقد سمي الله تعالى الليل ﴿لباس﴾^(٥) لأنه يستر كل شيء يشتمل عليه بظلامه^(٦)

قال الريبع في تفسير هذه الآية : هن فراش لكم وأنتم لحاف لهن أى : هن سكن لكم وأنتم سكن لهن^(٧)

٨- الحرث : قال تعالى ﴿نَسَائِكُمْ حَرثٌ لَكُمْ فَأَتَوْا حَرثَكُمْ أَنِّي شَتَمْ ...﴾^(٨)

الحرث : إلقاء البذر في الأرض وتهيئتها للزرع، ويسمى المحروث حرثاً كما في الآية، وما في الآية أتى على سبيل التشبيه.

(١) انظر البيضاوي وعليه الشهاب ١٥٠/٦ . (٢) الرحمن : ٥٦ .

(٣) انظر القرطبي : ١٧ / ٨٨ . (٤) البقرة : ١٨٧ .

(٥) في قوله تعالى « وجعلنا الليل لباساً » النبأ ١٠ . (٦) أحكام القرآن للجماصن ١ / ٢٢٧ .

(٧) انظر الألوسي ٢ / ٦٥ ومقررات الرافع ٤٤٧ والجمل ١ / ٤٤٢ . (٨) البقرة ٢٢٣ .

فبالنساء زرع ما فيه بقاء نوع الإنسان كما أن بالأرض زرع ما به بقاء

(١) أشخاصهم

وقد بين المفسرون في هذه الآية لطائف متعددة منها :-

قول الزمخشري : فأنوهن كما تأتون أراضيكم التي ت يريدون أن تحرثوها من أى جهة شتتم بعد أن يكون المائى واحدا وهو موضع الحرش .
ثم يضيف قائلاً « وهو من الكنایات الطيبة المستحسنة في هذه وأشباهها في كلام الله تعالى آداب حسنة على المؤمنين أن يتلعلموها ، ويتأدبوا بها ويتتكلفوا مثيلها في محاوراتهم ومكتباتهم » (٢)

قال تعجب :

إنما الأرحام أرضون لنا محترثات ... فعلينا الزرع فيها وعلى الله النبات
٩- التغشى : قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا فَلَمَا تَغْشَاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَتْ بِهِ ... ﴾ (٣)
والغشيان : إتيان الرجل المرأة ، وقد غشاها ، وتغشىها إذا
علاها والتغشى : كناية عن الجماع (٤) وأصل التغشية :
الخطيبة وهي واردة هنا .

١٠- المعاشرة : قال تعالى : ﴿ ... وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ... ﴾ (٥)

العاشرة : المخالطة ، وعشير المرأة زوجها كما في الحديث الصحيح في خطابه **عَلَيْهِ السَّلَامُ** للنساء « تَكْثُرُ اللَّعْنُ وَتَكْثُرُنَ الْعَشِيرَةُ » (٦) أي تكفرن
احسان الزوج العشير لأنّه يعاشرها ويعاشره .

(١) مفردات الراغب : ص ١١٢ . (٢) الكشاف : ١ / ٣٦٢ . (٣) الأعراف : ١٨٩ .

(٤) الكشاف : ٢ / ١٣٦ . ومقاييس القيد : ١٥ / ٩٢ . (٥) سورة النساء : ٢١ .

(٦) رواه البخاري كتاب الإيمان باب : كفران العشير : الفتح ٦٩ / ٦٩ .
ورواه مسلم كتاب الإيمان باب : بيان نقصان الإيمان ببيان نقصان الإيمان بتقصي الطاعات .

١١- الإِفْضَاءُ :

قال تعالى ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ .. ﴾^(١)

قال العلماء : الإِفْضَاءُ إِذَا كَانَ مَعْهَا فِي لَحَافٍ وَاحِدٍ جَامِعٍ أَوْ لَمْ يَجِدْ وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ : الإِفْضَاءُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : الْجَمَاعُ وَلَكِنَ اللَّهُ كَرِيمٌ يَكْسِي^(٢)

١٢- الْقُرْبُ : قال تعالى : ﴿ .. وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهِرُنَّ .. ﴾^(٣)

قال أَبُو حِيَانَ : الْقُرْبُ كَنْيَةُ عَنِ الْجَمَاعِ .^(٤)

١٣- الْلَّمْسُ : قال تعالى ﴿ .. إِنْ كُنْتُمْ مَرْضِي أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتِ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَيَمْسِمُوا .. ﴾^(٥)

اللَّمْسُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَحْمِلُ عَلَى مَعْنَى مِنْهَا الْجَمَاعُ، أَوِ الْمُبَاشَرَةُ أَوِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا وَأَبْو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمِلَ الْلَّمْسُ فِي الْآيَةِ عَلَى الْجَمَاعِ خَاصَّةً^(٦)

١٤- الدُّخُولُ : قال تعالى ﴿ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ .. وَرِبَانِكُمُ الْلَّاْنِي فِي حِجَارَتِكُمْ مِّنْ نِسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ .. ﴾^(٧)

عَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الدُّخُولُ فِي الْآيَةِ الْجَمَاعُ^(٨)

وَقَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاطِيُّ : « أَى دَخْلَتْ مَعْهُنَ السُّتُورِ وَهِيَ كَنْيَةُ عَنِ الْجَمَاعِ »^(٩)

١٥- السُّكُونُ : قال تعالى ﴿ .. وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا .. ﴾^(١٠)

(٦) التَّقْرِيبُ : ٥ / ٢٢٢

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ : ٢٦

(٧) التَّقْرِيبُ : ٢ / ٢٠٣

(٢) لِنَظَرِ التَّقْرِيبِ : ٢ / ٢٠٣

(٨) التَّقْرِيبُ : ٥ / ١٧٢

(٣) الْبَقْرَةُ : ٢٢٢

(٩) عَلَى هَامِشِ حَاشِيَةِ الشَّيْبَابِ : ٢ / ١٢١

(٤) الْبَحْرُ : ٢ / ٤٢٤

(١٠) الْأَعْرَافُ : ١٨٩

(٥) النِّسَاءُ : ٤٢

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْ أَيَّاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لِآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١)

قال الزمخشري : السكن هو الإلف (٢) وهو أيضاً : ثبوت الشيء بعد
تحرك وكأن الأيم يظل متحركاً لا سكن فيه ولا سكون حتى ينعم بتعميم
الاستقرار والسكن بالزواج الحال (٣)

وهو من كنایات الجماع.

هذه هي الألفاظ التي تدور حول الجنس أو ما يحدث بين الأزواج وهي
الألفاظ - كما بينت سابقاً - تدور حول معانٍ كريمة لطيفة ما صرّح فيها قط
ولكن الله كريم يكفي وما على المسلم إلا أن يتخلص بخلاقها ويتأدب بأدبها
ويحنو حنوها في كل محاوراته ومكانتيه كما قال العلامة الزمخشري .

ومن إجمال القول في الألفاظ التي تدور حول الجنس في الكتاب العزيز
إلى بيان هدى القرآن الكريم في حل المشكلات التي تخص هذا الموضوع .
وهذا ما يتضمنه الفصل الثاني من هذا البحث .

(١) سورة الروم : ٢٦ .

(٢) الكشاف : ٢١٨ / ٢ .

(٣) المفردات : ٢٣٦ .

﴿الفصل الثاني﴾

المشكلات الزوجية المتصلة بالنكاح ومعالجة القرآن الكريم إياها

لا شك أن المجتمع البشري له مشكلات متعددة الجوانب تختلف باختلاف الأشخاص بل باختلاف المزاج في الشخص ذاته، وحيث إنه ليس في مقدور واحد من البشر أن يتعرف على مشكلات كل المجتمعات تقسيماً إذ لا يعلم ذلك إلا الله - حيث كان ذلك - فإني اخترت نماذج لأبرز، وأخطر ما يلاقيه المجتمع المسلم من مشكلات ومنفصالات تتصل بموضوع دراستنا « الجنس ». وقد قسمت هذه المشكلات إلى ثلاثة مباحث كالتالي :

المبحث الأول : المشكلات التي تخص الزوجة.

المبحث الثاني : المشكلات التي تخص الزوج.

المبحث الثالث : المشكلات المشتركة بينهما.

المبحث الأول : المشكلات التي تخص الزوجة وهي :-

١- المحيض ٢- التأني على الزوج ٣- النشور ٤- الخيانة الزوجية

٥- الخلاف الدائم الذي لا توفيق معه أبداً.

[[المحيض]]

ورد ما يخص هذه المسألة في قوله تعالى ﴿ ويستلونك عن المحيض فل هو آذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرون فإذا تطهرون فأنزهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾^(١)

(١) البقرة : ٢٢٢

والحيض : مصدر ميمي بمعنى الحيض ، كالعيش بمعنى العيش

قال رؤبة : **إليك أشكو شدة المعيش** . . . ومرأة نتفن ريشي

وأصل الحيض : السيلان (١)

وسبب نزول هذه الآية : « عن أنس رضي الله عنه قال : « كانت اليهود إذا حاضت امرأة منهم لم يواكلوها ولم يشاربواها ولم يجامعوها في البيوت فسئل النبي ﷺ عن ذلك فـأـنـذـلـ اللـهـ (ويـسـلـوـنـكـ عـنـ الـحـيـضـ ...) الآية فـأـمـرـهـمـ النـبـيـ ﷺ أـنـ يـزاـكـلـوهـنـ ، وـيـشـارـبـوهـنـ ، وـأـنـ يـكـوـنـواـ معـهـنـ فـيـ الـبـيـوـتـ ، وـأـنـ يـفـعـلـواـ كـلـ شـيـ إـلاـ النـكـاحـ .

فقالت اليهود : ما يريد محمد أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء « عباد بن بشر » وأسيد بن حضير « إلى رسول الله ﷺ - فأخبراه بذلك وقلا : يارسول الله أفلأ ننكحهن في الحيض؟ فتمعر وجه رسول الله ﷺ - حتى ظننا أنه غضب عليهما، فاستقبلهما هدية من ابن فارسل لهما رسول الله ﷺ - فسقاها فعلموا أنه لم يغضب ». (٢)

فسبب النزول يوضح كيف كانت يهود تتعامل مع الحائض في أيام حيضتها، وظهر أن تعاملهم كان المهر التام لكل مظاهر المعيشة فجاء الإسلام عدلاً وسطاً فبيان الحق والعدل في شعائر الرجال بما يتناسب مع مصلحة الزوجين دون ضرر.

(١) انظر الطبرى ٢ / ٣٨ ، والقرطى ٣ / ٨١ .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب : جواز غسل الحائض وأس زوجها ورجليه . ٢٦٦ / ٢ .

آخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب : في مذاكلة الحائض ومجامعتها ٤ / ١ .

آخرجه الترمذى كتاب التفسير باب : ٢ ومن سورة البقرة حدث ٢١٧٧ .

آخرجه النسائي كتاب الطهارة باب : تأويل قول الله عز وجل ، ويستلونك عن الحيض .

وانظر لباب التقول من ٤٣

ويحلو للكثير من الناس أو لقليل منهم أن يجعلوا من أيام الحيضة أزمة ومشكلة ينفر بسببها من بيته ويحاسب الحانض حساب من كتبت على نفسها ذلك ويحتال في إيتانها في حين أن النبي ﷺ - وضع الأمر في تصابه ونسب الفعل لفاعله سبحانه ووضح للزوج كيف السبيل إلى زوجه في تلك الحال وذلك عندما دخل على السيدة عائشة - رضي الله عنها - وهي في موسم الحج ووجدها تبكي فقال لها «أَنْفَسْتِ^(١) - يعني الحيضة - قالت: قلت نعم . قال : إن هذا شيء كتبه الله على بنت آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت حتى تغسلى ... »

فالحيض ليس بيد المرأة بل شيء كتبه الله عليها .

والآية تبين أن الحيض **أذى** أي قذر . قال الإمام الطبرى : وسمى الحيض أذى لفتن ريحه وقدره وتجاسته ^(٢) وهو دم فاسد أسود ثخين محتم شديد الحرارة كما يعرفه الفقهاء ، ورؤية الدم تنفر الطبع وتشعّذ منها النفس فكيف إذا اجتمعت معه هذه الأوصاف الخبيثة !

وبالرغم من تحذير الله تعالى للزوج باعتزال موضع الحيضة يحاول من جسم أمر الحيضة على أنها مشكلة أن يأتي زوجه ولا يأبه بتحذير أوجرمه الله في كلمة واحدة راح فيها العلماء وقذوا شرحاً لا تحظى به نذر .

فقد ثبت أن إيتان المرأة في هذه الحال فيه ضرر عظيم يلحق المرأة ، كما أن فيه ضرراً على الرجل فقد أثبت الطب الحديث الضرر الفادح الذي يلحق بالمرأة من التهاب في عنق الرحم ، وفي الرحم ذاته وغير ذلك من الأمراض . وأذاء على الرجل فادح أيضاً حيث إن الدم السائل من عضو التنااسل عند

(١) رواه مسلم كتاب العج باب بيان وجوه الإحرام ١٤٦/٨

(٢) انظر الطبرى ٢/٢٨٦

المرأة وهو يشتمل على بويضات دقيقة يكون منها تخلق الأجنة فإذا انخمس في الدم عضو التنااسل في الرجل يتسرّب إلى قضيبه شيء من ذلك الدم فاستحال إلى عفونة تحدث أمراضًا معضلة^(١). ومن هنا فإن حكم جماع الحائض حرام شرعاً وطبعاً.

يقول ابن القيم « وجماع الحائض حرام طبعاً وشرعياً فإنه مضر جداً والأطباء قاطبة تحذر منه »^(٢) ولا يعلم الحلال والحرام إلا من تعلم الأحكام ومن رضى بالجهل ضل وأضل .

يقول الإمام الغزالى في أداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح « أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة .. فإنه أمر أن يقيها النار » يا أيها الذين ظلموا قروا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ... « وإذا أهملت المرأة حكماً من أحكام الحيض والاستحاضة ولم يعلمهها الرجل معها شاركتها في الإثم »^(٣).

ولعل الإمام الغزالى يقصد أن الزواج لون من السيادة فكيف يسود جاهل لا يدرى !؟ والإسلام لم يترك المشكلة تتفاقم بل وضع لها حلولاً منها أن يصنع الرجل مع زوجة كل شيء إلا النكاح. قال عليه السلام - « اصنعوا كل شيء إلا النكاح »^(٤) أو تضع المرأة ما يحول بينها وبين زوجها في هذا الموضوع.

(١) انظر التحرير والتغوير ٢ / ٣٦٦، تفسير آيات الأحكام للصاويين ١٠٢ / ١، وحيث الله البالدة ٨٣٥ / ٢.

(٢) زاد المعارف ٢ / ١٤٧ .

(٣) إحياء علوم الدين ٢ / ٤٤ .

(٤) رواه مسلم كتاب : الحيف ياب جواز غسل الحائض رأس زوجها ٢١١ / ٣ .

فعن عائشة رضي الله عنها - قالت : كان إحدانا إذا كانت حائضا
أمرها رسول الله ﷺ - فتأتزر بيازار ثم يباشرها .^(١)

وهي رواية : « ... أَنْ تَأْتِرْ فِي فُورٍ حِيْضُّتَهَا ثُمَّ يَبَاشِرُهَا قَالَتْ : وَأَيْكَمْ
يَعْلَمُ إِرْبَةً كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ إِرْبَةً » .^(٢)

أما الجماع فمشروط بالتطهر « فإذا تطهرن فاترهن من حيث أمركم
الله .^(٣)

وهنا يظهر الولاء الكامل لله عز وجل حيث لا يأتي المرء من عند نفسه بما
يشبع تهمته الجنسية كيما اتفق قبل يأتي - وبعد الطهر - من حيث أمره
الله كما اتفى الحيضة يتقوى الدبر .

« فليست المسألة بعد ذلك فوضى ولا وفق الأهواء والانحرافات إنما هي
مقيدة بأمر الله فهي وظيفة ناشئة عن أمر وتكليف مقيدة بكيفية وحدود .^(٤)
إذا فالحل لمشكلة الحيض إما اللقاء مع الاحتراز من مكان الحيض كما
أسلفت. وإما التزوج بثانية عملا بقوله تعالى « فانكحوا ما طاب لكم من
النساء مثى وثلاث ورباع ... ».^(٥) وذلك إذا بلغ الشقيق مبلغا لا يكفي معه
أحوال الزوجة الواحدة. فمن ابتنى وراء ذلك فاؤئن هم العادون .

٢- مشكلة التأبين على الزوج

هذه مشكلة من أعظم المشكلات خطراً على حياة الزوجين الشرعية لأن
أهم ما يميز الحياة الزوجية عن غيرها اللقاء بين الزوجين فكل الأمور التي

(١) رواهنا سلم كتاب : الحيض باب : مباشرة العائض فوق الإزار ٢٠٢، ٢٠٢/٣

(٢) انتظر في ظلال القرآن ١ / ٢٤٢

(٣) النساء : ٢ .

تحدث في بيت الزوجية يمكن للزوج أو للزوجة القيام بها دون الحاجة إلى الغير وفي حال الاحتياج يمكن الاستعاضة ، بمعونة الغير من المحرم وغيرهم كالملائكة والمشرب والملابس والمنوى إلا هذه الناحية فلا عوض فيها عن الزوجة الحلال أبنته ومن هنا فالحصر والقصر حاصل في الزوجة على زوجها ، والزوج على زوجه ومن ضوابط الزوجة الصالحة طاعة الزوج في مكرهها ومنتسبتها ، وفي غضبها ورضامها - قطعا - مالم تؤمر بمعصية ولذلك عندما سئل النبي - ﷺ - أى النساء خير : قال التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه في نفسها وما لها بما يكره ^(١)

والتقى بالمرأة من مقاصد الزواج وكذا تتمتع المرأة بزوجها .

يقول ابن القيم « الجماع وضع في الأصل ثلاثة أمور هي مقاصده الأصلية :

أحدها : حفظ النسل . الثاني : إخراج الماء الذي يضر احتباسه وأحتقانه بجملة الجسد . الثالث : قضاء الوطر ونيل اللذة والتعمّن بالنعمة وهذه وحدها هي الفائدة التي في الجنة إذ لا تنازل هناك ولا احتقان يستفرغه الإنزال . وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة ..

ومن منافعه غض البصر ، وكف النفس ، والقدرة على العفة عن الحرام ، وتحصيل ذلك للمرأة ، فهو ينفع نفسه في دنياه وأخراءه ، وينفع المرأة ، ولذلك كان ﷺ يتعاهده ويحبه ويقول : حُبِّتْ إِلَيْهِ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالْطَّيْبُ وَجَعَلَتْ قَرْةَ عَيْنِي فِي الْصَّلَاةِ ^(٢) ومن هنا علق القرطبي على قوله تعالى ﴿ وَتَذَرُّونَ إِلَّا خَلَقْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ ^(٣) قائلًا :

(١) اللفظ للنسائي كتاب : النكاح باب : أى النساء خير ٦٨ / ٦ .

(٢) اللفظ للنسائي كتاب : عشرة النساء باب : حب النساء ٧ / ٦١ وانظر رأى المعاذ ٣ / ١٤٦ .

(٣) سورة الشura : ١٦٦ .

« أعلم الله - عز وجل - النساء أن ذلك الموضع عنهن للرجال، فعليها بذلك في كل وقت يدعوها الزوج فإن منعه فهي ظالمة ووقدت في حرج عظيم، ويكون من ذلك ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ والذى نفسي بيده ما من رجل يدعو إمرأة إلى فراشها فتأتى عليه إلا كان الذى فى السعاء ساختا عليها حتى يرضى عنها ... »^(١)

وفي لفظ « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنها الملائكة حتى تصبح ^(٢) فالسخط واللعنة من الملائكة على المتلبية عن فراش زوجها عقاب رباني والعقاب البشري أن تعيش المرأة فاقدة الرضا زوجها التي قد تؤدي به إلى أن ينظر إلى الحرام بل إلى ما بعد ذلك من المؤيقات.

فالملائكة ما يكون لها إلا أن تطيع أمر الله في زوجها وت نفسها ليكون جمع الشمل في الدنيا والفوز برضاء الله والجنة في الآخرة.

٣- التشوز ^(٢)

من أسباب الشقاء في الحياة الزوجية : التشوز . نشور الزوجة أو نشور الزوج فالقرآن الكريم تحدث عن مرض النشور وأنه يصيب كلا من الفريقين على السواء وإن كان في الزوجات أكثر وأقسى.

قال تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات فانتنات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي

(١) أخرج هذه الرواية والتي بعدها : مسلم كتاب التكاليف باب تحريم امتناعها من فراش زوجها ٨٠٧ / ١٠

(٢) انظر القرطبي ج ١ / ١٧

(٣) هذا المرض الاجتماعي « التشوز » يشبّه تماماً مع العنصر السابق « الثنائي على الزوج » لأن الإباء من أسباب التشوز فإن استمر أدى غالباً إليه رفضت الحياة الزوجية فلا تكرار لها وجب التنبية.

تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا
تغوا عليهن سبلا إن الله كان عليا كبيرا ^(١)

هذه في حق المرأة، أما ما جاء في حق الرجل فقوله تعالى :
﴿وَإِنْ امْرَأً خَافَ مِنْ بَعْلِهَا نُشُزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْلِحَا
بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ...﴾ ^(٢)

ويبداية أحب أن أبين أن « الشقاق في الأسرة ينشأ عن علل وأفات كثيرة
ومتنوعة منها ما يكون بين أهل القرى، ومنها ما يمتاز به أهل الحضر،
ومنها ما يصيب كلا من الفريقين، ومنها ما يفشو في الطبقات المستبردة
والملتفقة أكثر من سواها ومنها ما يرجع إلى الزرجة وحدها، ومنها ما يرجع
إليهما معا، ومنها ما يرجع إلى غيرهما. وعلى من يريد الإصلاح حقا أن
يتتبع هذه الأفات فيسبير غورها ويجلى أمرها، وأن ينظر في خير ما تعالج
به على ضوء التجارب السليمة مهتميا بهدى القرآن العزيز، والسنة النبوية،
وما استمدلا عليه من الأصول لحكمة، وما ورد بهما من الآداب ومكارم
الأخلاق». ^(٣)

- أصل التشوز : مأخذ من النُّشُز وهو ما ارتفع من الأرض. وهي
صورة حسية عبرت عن حالة نفسية. والحالة النفسية المعنوية هنا :
العصيان أو البغض من الزوجة للزوج أو العكس ^(٤)

(١) النساء ٣٤.

(٢) النساء ١٢٨ جاء تفسير ذلك في صحيح البخاري كتاب النكاح باب وإن امرأة خافت .. عن
عائشة قالت : هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها غيره طلاقها ويتردج غيرها تقول له
امسكنني ولا تطلقني ثم تردد غيري قائلة في حل من النكحة على والقسمة لم ذلك قوله تعالى
«فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا إِنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ» (فتح الباري ٢٥٠/٩) وإنما كان الأغلب
في التشوز النساء جعلته فيما يخص الزوجة من مشكلات - .

(٣) انظر الأسرة في التشريع الإسلامي للعلامة محمد أحمد السنوفري من ١٤٦ - ١٤٥.

(٤) انظر المفردات ص ١٩٣.

والاسلام لم ينتظر حتى يقع التشوش بالفعل، وتُعلن رأية العصياني وتسقط مهابة القوامة أو مكانة المرأة عند زوجها بل بدأ العلاج الفوري بمجرد استشعار بدايات التشوش التي عبر عنها المولى تبارك وتعالى بقوله «واللاتي تخافون نشوزهن» مجرد الخوف، « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً» مجرد ظهور أمارات يُستقرأ منها معانى العصياني والاستعلاء وعدم الاتسجام الأسرى الزوجى.

أما لو تركنا الأمر حتى استقر وضرب بجذوره فالعلاج وقتئذ لا يجدى لاتساع الفرق على الواقع. وكان المولى تبارك وتعالى يلفت أنظار عباده إلى متابعة تقويمية دقيقة حساسة لكل تصرفات الزوج أو الزوجة وقد يديما قالوا: «داوى جرحك لا يتسع» وهذا أحب أن يتتبه الزوج المعالج لأسباب الشفاق إلى نقطة أقدمها قبيل البدء في مراحل التقويم وهي في غاية الأهمية لأنها: أن من استمرا الخنوع والذل وخلع صفات القوامة التي حباه الله إليها وأعطهاها لزوجه من أول يوم ثم أفاق فقال سيدحانك أين قوامتي وقيادي وعزى السليب بعد روح من الزمن. من كانت هذه حالة قليلاً متقدمة في حاله الحاصلة مداً: لاته لن يستطيع أن يُغير شيئاً بالتصويب أو يغيره إلا أن يشاء الله والتجارب أثبتت ذلك وليس مع العين أين.

لذا كان من سنته نساء العرب تعليم بنتاهن اختبار الأزواج.

« وكانت المرأة تقول لابنتها : اختبرى زوجك قبيل الإقدام والجراءة عليه . إنزعى رج رمحه ، فإن سكت فقطعى اللحم على ترسه ، فإن سكت فكسرى العظام بسيقه ، فإن سكت فاجعلى الإكلاف على ظهره ، وامتحنه فإنما هو حمارك »^(١)

(١) انظر احياء علوم الدين ٤٧/٢ والقرطبي ٥ / ٧٧٦

وأسباب النشوز عند الزوجة متعددة إما الهوى، وإما الاستعلاء بالجمال، أو المال أو الحسب أو أي قيمة تحت أي مسمى ترى تقرد لها بها.

والعلاج لمشكلة النشوز متعدد الجوانب.

الجانب الأول على الزوج ، الجانب الثاني على أهل الفضل والإصلاح فقد جعل الله سبحانه في القرآن المجيد للزوج أن يتدرج مع زوجه وعطا، فإن لم يوفق انتقال إلى الهجر فإن لم يوفق استعان بالتذكير بالضرب.

وتفصيل ذلك كالتالي :

أ- الوعظ :

وهو يعني التذكير والإرشاد والتصح في نطاق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع بيان العاقبة. هذا المعنى باد ظاهر في المعاجم العربية.

والله تعالى قال ﴿ فَعَظُوهُنَّ ﴾ أي ذكروهن بكتاب الله وما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة، وجميل العشرة للزوج، والاعتراف بالدرجة التي له عليها، فيما أوصى به رسول الله ﷺ النساء، وما حذرهن منه.

والوعظ عمل تهذيب مطلوب وهو من واجبات رب الأسرة في كل حال ولكن في هذه الحال بالذات يتوجه اتجاهها معينا لهدف معين وهو العلاج.

ومن فقه الوعظ الترافق بين يعظه فالنفس جبت على كراهية الأمر والنهي ولذا يقول الله لموسى وأخيه ﴿ اذْهَا إِلَى قَرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيَا لَعْلَهُ يَذَكِّرُ أَوْ يَخْشِي ﴾^(١)

- كذلك الاعتصام بالله ليهب الوعظ توفيقاً وتائياً لأنَّه سبحانه وحده هو القادر على إصلاح الزوجة. قال تعالى في حق زوج زكريا عليه السلام ﴿ .. وَاصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ .. ﴾^(٢) ولو أن السياق في هذه الآية يقتضي

(١) سورة الأنبياء . ٩٠ .

(٢) سورة طه . ٤٤ ، ٤٥ .

إصلاحاً معيناً هو أنها كانت عاقراً لا تلد فولدت «يحيى عليه السلام» إلا أن الإصلاح لا يمتنع على غير هذه الحالة فالله على كل شيء قادر وهو المستعان ومن هنا كان توجه عباد الرحمن إلى الرحمن الرحيم بقولهم : ﴿... رَبِّنَا هُنَّا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا قَرْةُ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِّنِ إِمَاماً﴾^(١)

وليت شعرى : كيف يعظ من لا دراية له بالوعظ مادة، وفنا.. بل كيف يعظ من هو في حاجة إلى؟! فإن وفقه الله فيها ونعمت وإن كانت الأخرى فلينتقل إلى حيث الهجر.

بـ- الهجر :

وهو يكون بمثابة استعلاء نفسي من الرجل على كل ما تتسلح به المرأة وتدلل به من جمال، وجاذبية، وإغراء.

وهو كما قال ابن عباس «الهجر هو أن لا يجامعها ولا يضاجعها على فراشها ويوليهما ظهره وكذا قال غير واحد. ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها^(٢) والأية نصت على أن يكون الهجر في المضاجع ليس بعيداً عن البيتوة ومكانتها. فعن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال : قلت يا رسول الله : ما حق زوجة أحدهنا عليه؟ قال : أن تطعمها إذا طعنت، وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبع ولا تهجر إلا في البيت^(٣).

ولعل الحكمة من كون الهجر في المضاجع وعش الزوجية ليس غيره أن يكون ذلك أدعى إلى رجوع الأمور لسابق عهدهما حيث تبرز جيوش من

(١) سورة الفرقان ٧١.

(٢) انظر ابن كثير ١ / ٥٤٠

(٣) أخرجه أصحاب السنن واللطف لأبي داود كتاب النكاح باب: في حق المرأة على زوجها من ٣٣٤ .
والنسائي كتاب النكاح باب: حق المرأة على الزوج ١ / ٥٩٤ .
وابن ماجة كتاب النكاح باب: حق المرأة على الزوج ١ / ٥٩٦ .